

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 49

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم ايها السادة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم في لقاءنا هذا الذي نعرض فيه ربنا منكم اتفضل على فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية وامام خطيب الجامع الكبير بمدينة عنيزة - 00:00:00

مرحبا بفضيلة الشيخ محمد مرحبا بكم اه في هذه الرسالة وردتنا او وردنا سؤال عن الصلاة يقول اه المقدم رئيس هيئة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بانتصب آا اذا سهى الامام وذلك بانه ترك ركعة - 00:00:19

وقال واحد من المصلين سبحان الله وكرر ذلك لعدة مرات وهو متأكد تمام التأكد من ان الامام قد ترك ركعة فماذا يجب المأموم هل يسلم اذا سلم الامام ام يقوم باتيان هذه الركعة التي هو متأكد من ان الامام قد نسيها او يسلم - 00:00:39

تناقش مع الامام في ذلك واذا لم يجبه في ذلك فهل يأتي بهذه الركعة التي نسيها الامام بعد النقاش معه فيها وما صفة الاتيان بها؟ نرجو عرض هذه اه الاسئلة على فضيلة المجيب على اساس انه مع الدرب - 00:01:00

الحمد لله رب العالمين اذا تيقن المأموم ان امامه قد نقص فسبح به ولم يرجع فان الواجب عليه مفارقتة في هذه الحال وفي المسألة التي عرضها السائل وهو ان الامام - 00:01:18

جلس ليتشهد التشهد الاخير ويسلم فسبح به هذا المأموم فلم يقم فان على المأموم ان يفارقه ويقوم نعم. ولا يجلس معه ثم يأتي بركعته فاذا اتى بركعته فلا شيء عليه - 00:01:39

ولا يجوز ان يتابع الامام في هذه الحالة لانه صار يعتقد ان صلاة الامام باطلة سبب نقصانه الركعة ومع ذلك فصلاة الامام اذا كان الامام يعتقد انه على صواب صلاته صحيحة - 00:02:02

ان الله تعالى لا يكلف نفسا الا وسعها ووسع الامام ما يعتقده ووسع المأموم ما يعتقده ولا يلزم الانسان ان يأخذ بما يعتقده غيره مما يراه خطأ نعم الرسالة وردتنا من المرسل علي احمد - 00:02:22

بني بجدة يقول اه بسم الله عندنا في القرية في اليمن اذا توفي احد المسلمين يخرج اهل القرية يرددون بصوت عال جدا لا اله الا الله محمد رسول الله فهل يجوز ان يرددوا هذا بصوت عال حتى يسمع الذي في القرية المجاورة لنا - 00:02:44

مع العلم ان الحريم يخرجون معهم الى قرب المقبرة كل هذا من الخطأ ان المشروع مشيع الجنابة ومتبعها المشروع ان يكون خاشعا وان يكون متذكرا التي عليها هذا الميت وانه سيكون - 00:03:04

هو عن قريب او بعيد على ما كان عليه هذا الميت فيعتبر ويتبصر ويعرف هذا الدنيا وان مآلها الى الفناء ورفع الصوت بالذكر والجنابة ومن البدع التي لم يكن الرسول صلى الله عليه وسلم ولا اصحابه يفعلونها - 00:03:29

كل سادة بل كل عمل يفترقه الانسان عبادة ويتقرب به الى الله فانه اذا لم يكن له حظ من الشرع وبدعة مردود على فاعله لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:55

من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وكذلك من الخطأ باعوا النساء انت ناقص فان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن اتباع الجنائز آا لا ينبغي للمرأة ان تتبع الجنابة - 00:04:14

واذا تبعته فان على الرجال ينهوها وان يطردوها عن متابعة الرجال من متابعة الجنابة لا. نعم آا ايضا يقول آا هل يجوز للنساء ان يرتدين الثوب الابيض في الصلاة وهن في البيوت يصلين - 00:04:35

إذا كان الثوب ساترا مباحا انه لا حرج لانه لا عبرة باللون المرأة يجوز ان تلبس ابيض واصفر احمر واخضر ولكن لا تتشبهوا بالرجال في هذه اللبسة اي لا تلبس ثوبا - [00:04:53](#)

تكون خياطته خياطة ثياب الرجال لان النبي صلى الله عليه وسلم لعن المتشبهات من النساء بالرجال ولعن المتشبهين من الرجال بالنساء وكما ان المرأة فالرجل فريقان قدرا انه يجب ان يفترق شرعا ايضا - [00:05:15](#)

كما امر الله تبارك وتعالى كالمرأة خصائصها وللرجال خصائصهم نعم ما معنى يفترقن قدرا نعم يفترقن قدرا ان الله سبحانه وتعالى فرق بين المرأة والرجل في الخلقة. نعم العقل - [00:05:36](#)

في البصيرة الشكل النطق وفيما هو معلوم من الفرق بين الرجال والنساء واما شرعا فان الله تعالى فرق بين الرجال والنساء في مسائل كثيرة من الدين وخصوصا محاولة تشبه هؤلاء هؤلاء - [00:06:00](#)

انه كما اسلفنا قد لعن الفاعل نشبه من الرجال بالنساء والمتشبهات ومن النساء بالرجال ولهذا تجد ان المرأة ليس عليها جهاد وليس عليه جماعة في المساجد وليس عليها جمعة وكذلك لا تسافر وحدها - [00:06:21](#)

لابد ان تسافر بمحرم الى اشياء كثيرة اختلفت فيها المرأة عن الرجل حسب ما يليق بخلقتها نعم. ايضا يقول المرسل علي احمد اليماني من جدة هل تجوز الصلاة خلف شاب في العشرين من العمر؟ مع العلم انه لا يوجد في القرية واحد اعلم منه بالصلاة وهو ايضا غير متزوج - [00:06:41](#)

تجوز الصلاة خلف البالغ عشرين سنة لانه بالغ ولا يشترط في الامام ان يكون متزوجا ولا ان يكون قد حج فريضته بل اذا كان مسلما وقد بلغ فان امامته تصح - [00:07:07](#)

للصغار والكبار بل على القول الراجح تصح امامة من لم يبلغ الباله فلو صلى صغير له عشر سنوات سبيل بالغ فان ذلك لا بأس به قد ثبت في صحيح البخاري - [00:07:22](#)

ان عمرو بن سليمة الجرمي صلى باصحابه وله ست او سبع سنين صواب من اقوال اهل العلم انه لا بأس الصغير الذي لم يبلغ اماما للكبير البالغ ولا بأس ايضا - [00:07:42](#)

ان يكون مصافا له ورأى الامام فاذا كانوا ثلاثة مثلا رجلا بالغان وصبي وتقدم الامام وتأخر المأموم وهو الرجل والصبي ان هذا لا بأس به على القول الراجح من اقوال اهل العلم - [00:08:00](#)

لا نعم. اه هذه الرسالة من المستمع صاد عين خاء من الرياض يقول فيها هل تجوز القراءة في مصحف في الصلاة الجهرية وهي الصلاة المفروضة نعم تجوز الصلاة في المصحف - [00:08:19](#)

نظرا لان ذلك ليس فيه شغل كثير بالنسبة للمصلي ثم ان اشتغال النظر هنا فيما يتعلق بمصلحة الصلاة فلا ينافي الصلاة وهذا هو القول الراجح من اقوال اهل العلم انه يجوز للانسان ان يقرأ بالمصحف - [00:08:37](#)

صلاة الفريضة وفي صلاة النافلة نعم اه هذه الرسالة اه تحدث عن علاقة زوجية يقول مرسلها رجل يبلغ من العمر خمسة وثلاثين لديه سنة يعني لديه ثلاثة اولاد طلق امهم على على اثر حبه لامرأة اخرى - [00:08:59](#)

متزوجة ولديها خمسة او اطفال وقد احبته هي الاخرى وهي لا تزال في عقد زوجها ابو اطفالها مما جعل زوجها يطلقها بعد ان عرف حبها لغيره لقد طلقت تاركة اطفالها الخمسة لابيهم. وبعد المدة تزوجت من عشيقها او بعد العدة - [00:09:19](#)

تزوجت من عشيقها وهي الان تعيش معه ومع طفليها الجديدان منه وللعلم فقد تعرض هذان العاشقان لملامة الناس بما فيهم الاقارب اه نرجو الافادة عن هذه العلاقة وفقكم لا ريب انه لا يجوز للانسان ان يحدث علاقة - [00:09:41](#)

مع امرأة متزوجة من غيره واذا كان الرجل فيجوز ان يخطب امرأة في عدة غيره فكيف بمن ذهب الى امرأة لا تزال موجودة عند زوجها بدون طلاق ان هذا والعياذ بالله - [00:09:59](#)

من المحرمات ومن عظام الامور ان يخيب الانسان المرأة على زوجها حتى تحاول الفكاة منه كما وقع بهذه المرأة وعليه ان يتوب الى الله سبحانه وتعالى من هذا الفعل والا يعود بمثله - [00:10:19](#)

وان يحذر اما بعد ان طلقها زوجها الاول ونكحت هذا كاحا شرعيا صحيحا فانه لا يلزمه طلاقها في هذه الحال ومع هذا لو ان احدا من القضاة فرق بينهما نكالا له - [00:10:38](#)

حيث اعتدى على حق زوجها الاول فكان له وجه لا سيما وان بعض اهل العلم يقول ان من خطب امرأة في عدتها فانها تحرم عليه نكالا له ويمنع من نكاحه اياها - [00:11:02](#)

فهذا اشد واعظم. نعم فلو ان احدا من القضاة لكن هذه الفرق بالفراق بينه وبين زوجته ما عنفت عليه ذلك ولرأيته ولرأيته مصيبا اذا رأى ان المصلحة تقتضي هذا اه من راشد سليمان الصغير الوصابي - [00:11:24](#)

وهو موجود في محطة الغنيمان بمفرق ثابت طريق سدير. بعث بهذه الرسالة يقول اودع احد الاصدقاء امانة لدي عبارة عن ذهب واوراق وغيرها منذ ما يقرب من عام ثم سافرت الى اليمن وعند عودتي تفقدتها فوجدت ان ما في الامانة من ذهب قد فقد وطلاع - [00:11:48](#)

ويقدر ثمن الذهب المفقود حاليا بحوالي ثمانمئة ريال تقريبا وما زال صديقي لا يعلم عن فقد الذهب شيئا فهل اشتري له بدلا منه ام اصارحه بالحقيقة واعطيه ثمنه ثمنه نقدا - [00:12:10](#)

وتفضلوا ولفضيلتكم الشكر صرفوا بالحقيقة واخبره بما وقع ثم ان كنت قد حفظت هذه الامانة في حرز مثلها وانك رأيت ان بقائها عندك احرزوا منا لو اعطيتها انسانا اخر فانه لا ضمن عليك - [00:12:26](#)

في هذه الحال. نعم انك قمت بما يجب عليك من الحفظ واما اذا كنت قد فرطت ووضعتها في مكان يكون عرضة لاختلاف فانك تضمنها وعلى كل حال فصالح صاحبك حتى يتبين الامر - [00:12:52](#)

نعم اه هذه الرسالة بعث بها احد ثروة والطالب حسين بلقاسم الفقيه من معهد اعداد المعلمين الثانوي بالقنفذة يقول في رسالته هو لعم الشقيقة والدي وتقول انها رضة اخي الذي هو اكبر مني سنا - [00:13:12](#)

مع احد بناتها او احد بناتها الثلاث وهي البنت الكبرى ولم توضع عدد الرضعات التي رضعت اه رضعت بها اخي الكبير سوى انها تقول حوالي السبعة والثمان او اكثر من ثمان مرات. ولم ترضعني معهن. وقد وقد زوجت بنتها الكبرى - [00:13:36](#)

من غير اخي من من لحمه اخرى فهل يجوز لي ان اتقدم لخطبة بنتها الثالثة وهي الصغرى؟ افيدونا جزاكم الله عنا خيرا نعم يجوز لك تتزوج البنت الثالثة انت خالتك - [00:13:56](#)

التي رضع منها اخوك لان اخوة الرضيع لا تنتشر اليهم حرمة الرضاع نعم ان كانت البنت الثالثة التي تريد ان تخطبها ان كانت قد رضعت من امك محرما وهو خمس رضعات فاكثر قبل الفطام - [00:14:15](#)

فانها لا تحل لك لانها اختك واما اذا كانت لم ترضع من امك وانت لم ترضع من امها فانها حلال لك ولو كانت قد رضع اخوك ولو كان اخوك قد رضع من امه - [00:14:36](#)

فايضا يقول عندما اذهب من بلدي حوالي ثلاثين كيلو متر آآ ويأتي وقت الصلاة وانا في مكان ارض سبخة والبحر بعيد عني اه وما عندي ماء غير التيمم فهل صلاتي جائزة؟ عندما اتيمم من هذه الصبغة - [00:14:50](#)

افيدونا جزاكم الله عنا خيرا تيمم في جميع الارض جائز وقوله تعالى ان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لمس النساء فلم تجدوا ماء - [00:15:05](#)

فتيمموا سعيذا طيبا ولكن اذا كنت تريد الرجوع الوقت قبل خروجه وتذكر الماء فان الاولى ان تنتظر حتى ترجع وتذكر الماء وتصلي بالماء فهو افضل لك من ان تصلي بالتيمم - [00:15:20](#)

في اول الوقت واما اذا كنت لا ترجو ان تلحق الماء قبل خروج الوقت فصلي بالتيمم ولا حرج اه هذه الرسالة وردتنا من المستمع المرسل اه عين عين الف يقول في رسالته عندي اخوان لا يصلين - [00:15:39](#)

فهل يجوز لي ان اكلمهم ام لا يجب عليك ان تكلم هذه هذان هذين الاخوين النصيحة والدعوة الى الله والتحذير من غضبه وبيان ان الصلاة عمود الاسلام وانه لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة - [00:15:59](#)

وان من مات وهو لا يصلي فهو كافر لا يدخل الجنة مع المؤمنين ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابرهم وتحذرهم من هذا ولا تيأس

فان الله تبارك وتعالى قد يبتلي بعض العباد - [00:16:18](#)

تأخر اسلامه ويبتلي الدعاة تأخري القبول منهم ليعلم سبحانه وتعالى الصابرين من غير الصابرين نعم. اثابكم الله ايها السادة الى هنا

نأتي على نهاية هذا اللقاء اه اجاب فضيلة الشيخ اه محمد بن صالح العثيمين الاستاذ بكلية الشريعة في منطقة القصيم وامام

وخطيب الجامعة الكبير بمدينة العنيزة - [00:16:38](#)

على الاسئلة والاستفسارات التي وردتنا من السادة المستمعين شكرا لفضيلته وشكرا لكم وحتى نلتقي نستودعكم الله والسلام عليكم

ورحمة الله - [00:17:05](#)